رابط المادة على منصة باحث

فتاوى المعاملات و الأخلاق

رأى إهانة مصحف أو أوراق تحتوى على آيات ولم يرفعها/الخميـس)20-10-5202(الحلقــة الأولــى

صلاح الصاوي

اسأل اطلاق الشيخ عليش والدردير الكفر على من رأى مصحفا في قذرة ولم يرفعه هل هذا القول صحيح من رأى مصحفا اوراق فيه ايات قرآنية او مطويات دينية في مكان نجس او حتى في الارض - 00:00:00

ولم يقم برفعها وازالة النجاسة منها ان اصابتها نجاسة يكفر بذلك حتى ولو لم يكن من باب الاستهانة بالقرآن وكان قلبه يتقطع من الداخل طبعا كلامي عن الكفر وليس عن الاثم - 00:00:26

ولا شك انه اذا كان قادرا على رفعها وجب عليه ذلك لكن سؤالي يكفر بترك المصحف في هذه الحالة وهو غير مستخف به الجواب اولا كما تفضلت ينبغي للمسلمين ان يبادر ما استطاع - 00:00:45

الى تعظيم المصحف وصيانته ورفعه من مواضع النجاسة وازالة ما علق به منها. فهذا من المحكم الذي لا ينبغي ان يختلف فيه ولا ان يختلف عليه اما الحكم بالكفر على من لم يبادر الى ذلك. مع التألم وانكار القلب - 00:01:04

ووجود العذر المانع من ذلك فهو امر بعيد ولعل حديث الشيخ رحمه الله كان في مقام استنهاض الهمم لصيانة المصحف. وليس في مقام اجراء الاحكام على معين من الناس. والله تعالى اعلى واعلم - 00:01:28